

١/٥٢٤٨

٢٠١١/٦/١٢

محافظة المنوفية

مديرية التنظيم والإدارة

إدارة / التخطيط والمتابعة

\*\*\*\*\*

٦٢

٢٠١١/٦/١٢

السيد الأستاذ / مدير مديرية الشؤون الصحية بالمنوفية

تحية طيبة وبعد

نتشرف بأن نرفق طيه صورة من القرار رقم ٤٤٩ لسنة ٢٠١١ بشأن إصدار لائحة

المخالفات والجزاءات المقررة لها وإجراءات التحقيق

برجاء التكرم بمراعاة ما جاء بها وتوزيعه على الوحدات التابعة لسيادتكم

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

في ٢٠١١/٦/١٢

هنا

مدير / مديرية التنظيم والإدارة

محمد نجيب عبد الوهاب الأسود

سيد اداري  
السيد الدكتور / سيدات لصيله  
ببدا الحية

بلا يوجد اتحاد اللازم إصداره وأورد

لنعالج مع نشرة جميع المستفيدين

والصحة التام كمن لتتقيد فاجاء

بم ١١/٦/١٢

٢٠١١/٦/١٢

١٠

عاجل

٣٠٠٣

سيد اداري

وتشتمل على جميع المنشآت لصيله بالمديرية  
واتم المديريه ولتتقيد فاجاء

الادارة لصيله ولتتقيد فاجاء  
بذلك لعل  
١٩

١١/٦/١٢



## قرار رقم (٤٤٩) لسنة ٢٠١١ م

بشأن

إصدار لائحة المخالفات والجزاءات المقررة لها

وإجراء التحقيق

\*\*\*

### محافظ المنوفية :

- بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ م بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحة التنفيذية وتعديلاته ،
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ م بشأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ،
- وعلى كتاب دوري الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٣٩ لسنة ٨١ م بشأن نموذج لائحة المخالفات والجزاءات المقررة لها وإجراء التحقيق للعاملين بوحدات الجهاز الإداري للدولة ،
- وعلى مذكرة مديرية التنظيم والإدارة بالمنوفية رقم (٥٢) بتاريخ ٢٠١١/٥/١١ م بشأن دراسة إصدار لائحة للجزاءات وموافقنا عليها ،

**ق ر ر**

( المادة الأولى )

تسرى أحكام لائحة الجزاءات المرفقة والمعتمدة منا على العاملين بديوان عام المحافظة والوحدات المحلية التابعة لها ومديريات الخدمات بدائرة المحافظة حتى شاغلي وظائف كبير بدرجة مدير عام .

التفتيش الصحفي بالمنوفية



( المادة الثانية )

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٨ / ٦ / ٢٠١١ م

محافظ المنوفية

المستشار الدكتور /

" أشرف هلال "

## المخالفات التأديبية والجزاءات المقررة لها

الجزاء		نوع المخالفة
الحد الأقصى	الحد الأدنى	
أولاً : مخالفات تتعلق بمواعيد العمل :		
خصم ٣٠ يوم	خصم ٥ أيام	١. التلاعب في إثبات الحضور والانصراف أو كلاهما
خصم ١٠ أيام	إنذار مع الحرمان من الأجر عن أيام الانقطاع	٢. الانقطاع عن العمل دون إذن أو عذر مقبول
خصم ١٠ أيام	إنذار	٣. الانصراف قبل مواعيد العمل بدون إذن أو عذر مقبول
خصم ٥ أيام	إنذار	٤. عدم إتباع الإجراءات المقررة في حالة الانقطاع عن العمل ... ..
خصم ٥ أيام	إنذار	٥. التأخير في الحضور إلى محل العمل بدون إذن أو عذر مقبول بما يجاوز الحد المسموح به ...
خصم ٥ أيام	إنذار	٦. عدم التوقيع في دفتر الحضور والانصراف أو ما يقوم مقامها بما يفيد الوقت الفعلي للحضور أو الانصراف بدون إذن أو عذر مقبول ... ..
ثانياً : مخالفات تتعلق بأداء أعمال الوظيفة :		
خصم ٣٠ يوم	خصم ٥ أيام	١. تعمد تقديم بيانات غير صحيحة ... ..
خصم ١٥ يوم	خصم ٣ أيام	٢. عدم توريد النقود المحصلة في المواعيد المحددة دون مبرر ... ..
خصم ١٥ أيام	خصم ٥ أيام	٣. امتناع العامل عن أداء العمل المنوط به ...
خصم ١٠ أيام	خصم يوم	٤. الإهمال أو التقصير أو التراخي أو عدم الدقة في أداء العمل ... ..
خصم ١٠ أيام	خصم يوم	٥. عدم تخصيص وقت العمل الرسمي لأداء واجبات الوظيفة ... ..
خصم ١٠ أيام	خصم يومين	٦. عدم صرف المستحقات لمستحقيها في مواعيد مناسبة بدون مبرر أو عذر مقبول ... ..

الجزاء		نوع المخالفة
الحد الأقصى	الحد الأدنى	
خصم ٥ أيام	خصم يوم	٧- عدم تنفيذ التعليمات الصادرة بالعمل في غير أوقات العمل الرسمية ... ..
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	ثالثاً : مخالفات تتعلق بنظام العمل : ١ - جمع نقود لأي فرد أو لأي هيئة أو توزيع منشورات أو جمع إمضاءات لأغراض غير مشروعة . ٢- مخالفة إجراءات الأمن العام والخاص التي يصدر بها قرار من السلطة المختصة ... ٣- النوم أثناء العمل في الحالات التي تستدعي طبيعة العمل فيها اليقظة المستمرة ... ٤- الإهمال أو التقصير أو عدم الدقة في أداء العمل الذي يترتب عليه الاضرار بالنفس او ضياع حق من الحقوق المالية للدولة أو احد الأشخاص العامة الأخرى أو الهيئات التابعة لرقابة الجهاز المركزي للمحاسبات أو المساس بمصالحها المالية أو يكون من شأنه أن يؤدي إلى ذلك بصفة مباشرة ...
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٥- طلب أو قبول هدايا أو مكافأة أو عمولة أو قرض بمناسبة قيامه بأداء واجبات الوظيفة ... ٦- الجمع بين وظيفة ووظيفة أخرى ... ٧- مخالفة الأحكام الخاصة بضبط الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة ... ٨- إفشاء الأمور التي يطلع عليها بحكم وظيفته إذا كانت سرية بطبيعتها أو بموجب تعليمات تقضى بذلك . ٩- الجمع بين وظيفة وأي عمل آخر يؤديه بالذات أو بالوساطة إذا كان من شأن ذلك الإضرار بأداء واجبات الوظيفة أو غير متفق مع مقتضياتها ...
خصم ٦٠ يوم	خصم ١٥ يوم	
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	
خصم ٤٥ يوم	خصم ٥ أيام	
خصم ٤٥ يوم	خصم ٣ أيام	
خصم ٤٥ يوم	خصم ٥ أيام	
خصم ٤٥ يوم	خصم يوم	

العقوبات		نوع المخالفة
الحد الأقصى	الحد الأدنى	
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١٠- مسؤولية أعمال تجارية أو أن تكون للعامل مسجلة في أعمال أو مقاولات أو مناقصات تتصل بأعمال وظيفته
خصم ٣٠ يوم	خصم يوم	١١- الاشتراك في تأسيس الشركات أو قبول عضوية مجلس إدارتها أو أي عمل فيها بالمخالفة للفقرة ٤ (و) من البند ١٤ من المادة ٧٧ من القانون رقم ٧٨/٤٧م بنظام العاملين المدنيين في الدولة ...
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١٢- استئجار أراضي أو عقارات بقصد استغلالها في الدائرة التي يؤدي فيها أعمال وظيفته إذا كان لهذا الاستغلال صلة بعمله ...
خصم ١٥ يوم	خصم يوم	١٣- عدم (المحافظة على ممتلكات أو أموال الوحدة التي يعمل بها أو عمل صيانتها) ..
خصم ١٥ يوم	خصم يوم	١٤- الإفشاء بأي تصريح أو بيان عن أعمال وظيفته عن طريق الصحف أو غير ذلك من طرق النشر دون أن يكون مصرحاً له بذلك من الرئيس المختص .
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١٥- شراء عقارات أو منتولات مما تطرحه السلطة القضائية أو الإدارية إذا كان متصلاً بأعمال وظيفته
خصم ١٥ يوم	خصم يوم	١٦- مخالفة القواعد والأحكام المنصوص عليها في القوانين واللوائح المعمول بها أو القواعد المنظمة لسير العمل ...
خصم ٧ أيام	إنذار	١٧- التأخير أو عدم الرد على مناقضات الجهاز المركزي للمحاسبات أو مكاتبته بصفة عامة بدون مبرر أو عذر مقبول

الجزاء		نوع المخالفة
الحد الأقصى	الحد الأدنى	
خصم ١٥ يوم	خصم ٥ أيام	١٨- احتفاظ العامل لنفسه بأصل أي ورقة من الأوراق الرسمية أو نزعها هذا الأصل من الملفات المخصصة لحفظه ...
خصم ٥ أيام	إنذار	١٩- عدم إبلاغ الوحدة التي يعمل بها بمحل إقامته أو حالته الاجتماعية وكل تغيير يطرأ عليها من خلال شهر على الأكثر من تاريخ التبليغ ...
خصم ٥ أيام	إنذار	٢٠- عدم موافاة الجهاز المركزي للمحاسبات بدون مبرر أو عذر مقبول بالحسابات والمستندات المؤيدة لها في المواعيد المقررة ...
خصم ٥ أيام	إنذار	٢١- عدم موافاة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة بما يطلبه من بيانات دون مبرر أو عذر مقبول
خصم ١٠ أيام	إنذار	٢٢- عدم التعاون مع الزملاء بدون مبرر أو عذر مقبول في أداء الواجبات اللازمة لتأمين سير العمل وتنفيذ الخدمة العامة ..
خصم ٣ أيام	إنذار	٢٣- عدم تنفيذ العامل للأوامر الصادرة إليه بدقة وأمانة وذلك في حدود القوانين واللوائح والنظم المعمول بها ...
خصم يوميين	إنذار	٢٤- عدم إخطار العامل لجهة الرياسة التابع لها بقيامه بتأدية الأعمال المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند ١٢ من المادة ٧٧ من القانون رقم ٧٨/٤٧م بنظام العاملين المدنيين في الدولة .

الجزاء		نوع المخالفة
الحد الأقصى	الحد الأدنى	
رابعاً : مخالفات تتعلق بالسلوك :		
الإحالة المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١- وجود العامل في محل العمل في حالة سكر أو تحت تأثير مخدر ....
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٢- إهانة احد العاملين بالإشارة أو القول أو التهديد أو السب أو القذف أثناء تأدية وظيفة أو بسبب تأديتها ...
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٣- استغلال الوظيفة لاستراق السمع أو تسجيل المكالمات أو نقلها عن طريق جهاز من الأجهزة ...
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	خصم ١٠ أيام	٤- ارتكاب أفعال تخرج عن مقتضى اللياقة في أماكن العمل ...
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٥- افتعال إصابة بالنفس أو زيادة الإصابة بقصد الحصول على أجازة مرضية أو صرف تعويض
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٦- شرب الخمر أو لعب القمار في الأندية أو المحال العامة ...
خصم ١٠ أيام	خصم يوم	٧- سوء معاملة الجمهور ...
خصم ١٠ أيام	إنذار	٨- التمارض ....



الجزاء		نوع المخالفة
الحد الأقصى	الحد الأدنى	
خامساً : مخالفات جسيمة :		
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	خصم ٦٠ يوم	١- الامتناع عن أداء العمل المنوط به إذا أدى ذلك إلى تعريض النفس أو المال للخطر .
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	خصم ٣ يوم	٢- الاتفاق مع الغير على أداء العمل المنوط به إذا أدى ذلك إلى تعريض النفس والمال للخطر .
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٣- تقديم مستندات مزورة لجهة عمله للحصول على منفعة مع عمله بتزوير هذه المستندات .
خصم ٦٠ يوم	خصم ٣٠ يوم	٤- تعمد شرب أو جرح الغير أثناء تأدية العمل أو بسببه
سادساً : مخالفات تتعلق بالوحدة الوطنية والسلام العام :		
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية .	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١- التحريض أو التدبير أو المشاركة في تجمهر يؤدي إلى إثارة العاملين . . . . .
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٢- إضراب من العمل أو الاعتصام داخل مقر العمل .
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٣- تصوير أو نسخ أو طبع أي أوراق تضر بالوحدة الوطنية والسلام العام .
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٤- ترويح الإشاعات والأكاذيب التي يترتب عليها الإضرار بالوحدة الوطنية والسلام العام .
خصم ٣٠ يوم	خصم ٥ أيام	٥- تفوه العامل بما لا يتفق والاحترام الواجب لدين أو عقيدة الآخرين أثناء العمل . .

ومع عدم الإخلال بالجزاءات المحددة للمخلفات الواردة بهذا الجدول ،  
يتميز السلسلة المختصة في هذه المخالفات توقيع الجزاءات الواردة في البنود ٧ ، ٨ ،  
٩ من المادة ( ٨٠ ) من القانون رقم ٧٨/٤٧م بنظام العاملين المدنيين في الدولة أو  
الإحالة إلى المحاكمة التأديبية .

- ١ . خفض الأجر في حدود علاوة .
- ٢ . خفض إلى وظيفة في الدرجة الأدنى مباشرة .
- ٣ . خفض إلى وظيفة فدى الدرجة الأدنى مباشرة مع خفض الأجر إلى  
القدر الذي كان عليه قبل الترقية .